

والمقادير والمقدّمات سبع **أدور** في الأعداد والواجبات تسع  
 الصلوة الخمس وصلوة الجمعة والعيدان والكسوف والزلزلة  
 وكايات والطواف والاموات وما يترجمه الانسان بتدبر  
 وشبهه وما سواه مسنون وصلوة الخمر عن ركعة في  
 الحضر واحدة وعن ركعة في السفر ونوافلها اربع وثلاثون  
 ركعة على الاشراف في الغرضان للقرن قبلها وكذا العصر وارج  
 الغرب بعد صلاه اربع ركعاتان من جملة ركعات  
 بواحدة وثمان للليل وركعتان في السفر والبيت  
 وركعتان للخدمة ويسقط في السفر نوافل الظهرين وفي  
 سقوط الوتيرة قولان ولكل ركعتين من حده  
 النوافل تسعة وتسعون والوتر **الثانية**  
 بعد الاذان

بسم الله الرحمن الرحيم  
 الحمد لله رب العالمين  
 والصلاة والسلام على سيدنا محمد  
 وآله الطيبين الطاهرين  
 أجمعين

في المراتب والنظر في تقديرها واحتمالها اما الأركان  
 فالرورات فيه مختلفة ومحصلاها اختصاص النظر  
 عند الزوال بمقدار ادايتها في مشترك الغرضان في  
 الوقت والنظر مقدّمه حتى يبقى الغروب بمقدار اداء  
 العصر فيخصّ به في دخول وقت الغروب فاذا مضى مقدار  
 اداها مشترك الغرضان والغروب مقدّمه حتى يبقى انقضاء  
 الليل بمقدار اداها فيخصّ به واذا طلع اليوم الثاني  
 دعا وقت الصلاة حتى تطلع الشمس ووقت  
 نافلة الظهر من حين الزوال حتى يصير اليومين قد هما  
 ونافلة العشاء اربع ركعات في كل يوم ونافلة الغروب بعد حاجتي  
 تدعى الخمر الخمسة عشر ركعات الوتيرة تمتد بامتداد العشاء

Copyright © King Saud University